

إجابات أختبر معلوماتي

صلاة المسبوق

السؤال الأول:

أَفْكَرُّ: ماذا يُطْلَقُ عَلَى مَنْ حَصَرَ مُتَأَخَّرًا عَنْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَفَاتَتْهُ تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ مَعَ

الإمام؟

المسبوق.

السؤال الثاني:

أَبَيَّنْ ماذا يَفْعَلُ الْمَسْبُوقُ فِي كُلِّ مِنَ الْحَالَتَيْنِ الْآتِيَتَيْنِ:

أ- أَدْرَكَ الْإِمَامَ سَاجِدًا فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ.

لَا يُسَلِّمُ مَعَ الْإِمَامِ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَقِفَ بَعْدَ تَسْلِيمِ الْإِمَامِ وَيَأْتِي بِرَكْعَةٍ بَدَلَ الرَّكْعَةِ الَّتِي فَاتَتْهُ، ثُمَّ يَجْلِسَ لِيَقْرَأَ التَّشَهُدَ وَالصَّلَاةَ الْإِبْرَاهِيمِيَّةَ، ثُمَّ يُسَلِّمُ.

ب- أَدْرَكَ الْإِمَامَ جَالِسًا فِي التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ.

لَا يُسَلِّمُ مَعَ الْإِمَامِ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَقِفَ بَعْدَ تَسْلِيمِ الْإِمَامِ وَيَأْتِي بِرَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَجْلِسَ لِيَقْرَأَ التَّشَهُدَ وَالصَّلَاةَ الْإِبْرَاهِيمِيَّةَ، ثُمَّ يُسَلِّمُ.

السؤال الثالث:

أَضَعُ دَائِرَةً حَوْلَ رَمْزِ الْإِجَابَةِ الصَّحِيحَةِ فِي مَا يَأْتِي:

1- إِذَا وَجَدَ الْمَسْبُوقُ الْإِمَامَ فِي التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ فَعَلَيْهِ أَنْ:

أ- يَجْلِسَ بِسُرْعَةٍ دُونَ أَنْ يُكَبِّرَ تَكْبِيرَةَ الْإِحْرَامِ ثُمَّ يُتَابِعَ مَعَ الْإِمَامِ.

ب- يَنْتَظِرَ حَتَّى يَقُومَ الْإِمَامُ لِلرَّكْعَةِ الثَّلَاثَةِ.

ج- يُكَبِّرُ تَكْبِيرَةَ الْإِحْرَامِ وَهُوَ وَاقِفٌ بِسَكِينَةٍ وَوَقَارٍ، ثُمَّ يُتَابِعَ مَعَ الْإِمَامِ.

2- إِحْدَى الْحَالَاتِ الْآتِيَةِ لَا يُعَدُّ الْمُصَلِّي فِيهَا مَسْبُوقًا:

أ- مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ فِي تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ.

ب- مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ بَعْدَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ.

ج- مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ فِي السُّجُودِ.

3- مَنْ قَاتَهُ رُكْعَةٌ مِنَ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُتَابِعُ الْإِمَامَ فِي أَعْمَالِ الصَّلَاةِ كُلِّهَا إِلَّا فِي:

أ- التَّشَهُدِ.

ب- تكبيرة الإحرام.

ج- التسليم.